

## سنن ابن ماجه

1856 - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة . حدثنا وكيع عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال .  
لما نزل في الفضة والذهب ما نزل قالوا فأبي المال نتخذ ؟ قال عمر فأنا أعلم لكم ذلك . فأوضع على بغيره . فأدرك النبي A وأنا في أثره فقال يا رسول الله أي المال نتخذ ؟ فقال ( ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة ) .  
في الزوائد عبد الله بن عمرو بن مرة ضعفه النسائي ووثقه الحاكم وابن حبان . وقال ابن معين لا بأس به فقال روى الترمذي في التفسير المرفوع منه دون قول عمر . وقال حسن .  
[ ش ( لما نزل ) أي قوله تعالى { والذين يكنزون الذهب والفضة } . ( فأوضع ) أي أسرع بغيره راكبا عليه . ( أثره ) أي في عقبه . وهو بفتحتين أو بكسر فسكون ] . K صحيح